المبحث الرابع
في أول ما نزل، وآخر ما نزل من القرآن

مدار هذا المبحث على النقل والتوقيف. ولا مجال للعقل فيه إلا بالترجيح بين الأدلة، أو الجمع بينها فيما ظاهره التعارض منها.

ومن فوائد: الإلمام بأول ما نزل وآخره، تمييزُ الناسخ من المنسوخ فيما إذا وردت آيتان أو آيات على موضوع واحد، وكان الحكم في إحدى هذه الآيات يغاير الحكم في الأخرى. ومن فوائده أيضاً معرفة تاريخ التشريع الإسلامي، ومراقبة سيره التدريجي، والوصول من وراء ذلك إلى حكمة الإسلام وسياسته في أخذه الناس بالهوادة والرفق، والبعيد بهم عن غوائل الطفْرَة والعُنف، سواءٌ في ذلك هدم ما مَرَدُوا عليه من باطل، وبناء ما لم يحيطوا بعلمه من حق.

يضاف إلى هاتين الفائدتين فائدة ثالثة: هي إظهار مَدَى العناية التي أحيط بها القرآن الكريم، حتى عُرف فيه أول ما نزل وآخر ما نزل مكِّيُّه ومدنيُّه، وسفريُّه وحضريُّه، إلى غير ذلك. ولا ريب أن هذا مظهر من مظاهر الثِّقة به، ودليلٌ على سلامته من التغيير والتبديل. ﴿لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾﴾[1].

وليس من غرضنا في هذا الباب أن نتحدَّث عن أول ما نزل وآخر ما نزل في كل تعليم من تعاليم الإسلام، فتلك غاية بعيدة المدى، ومجهود طويل جدير أن يُفْرَدَ بالتأليف، وله مواضع أخرى يمكن طلبه منها. إنما الميسور لنا أن نحدِّثك عن أمرين:

أحدهما: أول ما نزل من القرآن على الإطلاق، وآخر ما نزل منه على الإطلاق، وهذا هو المقصود المهمّ.

الثاني: نماذج من أول ما نزل في بعض الأحكام التشريعية وآخر ما نزل منها، أي أوائل وأواخر إضافية مخصوصة ومقيَّدة ببعض الأحكام.

---

(١) سورة يونس، الآية: ٦٤.

أول ما نزل على الإطلاق

ورد في ذلك أقوال أربعة:

القول الأول: وهو أصحها: أنه صَدْرُ سورة ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾[1] ودليله ما يأتي:

١ ـ روى البخاري[2] ومسلم[3] (واللفظ للبخاري) عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: «أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رسولُ الله ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ فِي النَّوْمِ، فَكَانَ لَا يَرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ. ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ، وَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ، فَيَتَحَنَّثُ فِيهِ «وَهُوَ التَّعَبُّدُ» اللَّيَالِيَ ذَوَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَنْزِعَ إِلَى أَهْلِهِ، وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا، حَتَّى جَاءَهُ الحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ، فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ ثُمَّ أَرْسَلَنِي. فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدُ ثُمَّ أَرْسَلَنِي. فَقَالَ: اقْرَأْ. قُلْتُ: مَا أَنَا بِقَارِئٍ. فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثالثة. ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣﴾ وفي بعض الروايات «حتى بَلَغ مَا لَمْ يَعْلَمْ». فَرَجَعَ بها إلى خَدِيجَةَ يَرْجُفُ فُؤَادُهُ» إلى آخر الحديث وهو طويل. وفلق الصبح: ضياؤه. والتحنُّث المراد به التعبُّد وأصله ترك الحنث؛ لأن هذه الصيغة تدلُّ على التجنُّب والتنحِّي عن مصادرها ونظيره التهجُّد والتأثم، والتحرُّج. وغطَّني بفتح الغين وتشديد الطاء المفتوحة أي ضمَّني ضماً شديداً حتى كان لي غطيط، وهو صوت مَن حُبست أنفاسه بما يشبه الخنْق. والجَهد بفتح الجيم يطلق على المشقة وعلى الوسع والطاقة، وبضم الجيم يطلق على الوسع والطاقة لا غير، وهما روايتان.

٢ ـ وصحح الحاكم في مستدركه، والبيهقي في دلائله عن عائشة أيضاً رضي الله عنها أنها قالت: أَوَّلُ سورةٍ نَزَلَتْ منَ القُرْآن ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾.

---

(١) سورة العلق، الآيات: ١ ـ ٥.
(٢) صحيح البخاري: باب بدء الوحي: ٣.
(٣) صحيح مسلم، كتاب الإيمان: ٢٥٣.

٣ ـ وصححَ الطبرانيُّ في الكبير بسنده عن أبي رجاءٍ العطارديِّ قال: «كان أبُو مُوسى يُقْرِئُنَا فَيُجْلِسُنَا حِلَقاً وعليه ثوبان أبيضان، فإذا تلا هذه السورة: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١﴾ قال: هذه أولُ سورةٍ نزلتْ على محمدٍ ﷺ.

٤ ـ ووردت آثار في هذا المعنى أيضاً في بعضها زيادة تعرفها من رواية الزهري وهي: أن النبي ﷺ كان بحراء إذ أتى الملكُ بنمطٍ منْ ديباج مكتوبٍ فيه ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ۝٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾[1] اهـ والنمط بفتح النون والميم هو الثياب، والديباجُ هو الحرير.

القول الثاني: أن أول ما نزل إطلاقاً: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١﴾. واستدلَّ أصحابُ هذا الرأي بما رواه الشيخان عن أبي سلمة بن عوف أنه قال: سألتُ جابرَ بن عبد اللَّه: أيُّ القرآنِ أنزلَ قبلُ؟. فقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١﴾ فقلت: أو ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ﴾ وفي رواية نبئت أنه ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١﴾. فقال: أُحَدِّثُكم مَا حَدَّثَنَا به رسول الله ﷺ: قال رسول الله ﷺ: «إنِّي جَاوَرْتُ بحِرَاءٍ، فلمَّا قضَيْتُ جِوَارِي نَزَلْتُ، فاسْتَبْطَنْتُ الوَادِيَ «زَادَ فِي رِوَايَةٍ» فَنُودِيتُ فنظرت أمامي وَخَلْفي وعَنْ يميني وَعن شمالي، ثمَّ نظَرْتُ إلى السماءِ فإذَا هوَ يعني: جبريل، زاد في رواية جَالسٌ عَلَى عَرْشٍ بين السماء والأرض»[2] فأَخَذَتْني رَجْفَةٌ فأَتَيْتُ خديجة، فأَمرْتُهُمْ فدَثَّرُوني، فَأَنْزَلَ الله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢﴾.

لكن هذه الرواية ليستْ نصاً فيما نحن بسبيله من إثبات أول ما نزل من القرآن إطلاقاً، بل تحتمل أن تكون حديثاً عما نزل بعد فترة الوحي، وذلك هو الظاهر من رواية أخرى رواها الشيخان أيضاً، عن أبي سلمة عن جابر أيضاً «فبَيْنَا أنَا أَمشي إذْ سَمِعْتُ صوْتاً من السماء، فرَفعتُ بصري قِبَلَ السماء، فإذا الْمَلَكُ الذي جَاءَني بِحِراءٍ قَاعدٌ عَلَى كُرْسِيّ بينَ السماءِ وَالأرْضِ فَجُئِثْتُ[3] حتى هويتُ إلى الأرض، فجِئْتُ أَهلي، فقلتُ: زَمِّلُوني فزَمَّلُوني. فأنْزَلَ الله تعالى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ ۝١ قُمْ فَأَنذِرْ ۝٢ وَرَبَّكَ

(١) سورة العلق، الآيات: ١ ـ ٥.

(٢) صحيح البخاري. تفسير سورة ٧٤، ٢؛ ومسلم في الإيمان: ٢٥٧؛ والإمام أحمد: ٣/٣٥٦.

(٣) رواية والبخاري ومسلم: «فَجُئِثْتُ» أي فزعت.

﴿فَكَبِّرْ ۝٣ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ۝٤ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ۝٥﴾[١] قال أبو سلمة والرجزُ: الأوثان[٢] اهـ. قلت: وجئتُ على وزن فرحت معناه ثقلَ جسمي عن القيام، وسببه فزع الرسول وخوفه عليه الصلاة والسلام.

فظاهر هذه الرواية يدلُّ على أن جابراً استند في كلامه على أن أول ما نزل من القرآن هو المدثر، إلى ما سمعه من رسول ﷺ وهو يحدث عن فترة الوحي، وكأنه لم يسمع بما حدَّث به رسول الله ﷺ عن الوحي قبل فترته، من نزل الملك على الرسول في حراء بصدر سورة اقرأ «كما روت عائشة» فاقتصر في إخباره على ما سمع ظانًّا أنه ليس هناك غيره، اجتهاداً منه، غير أنه أخطأ في اجتهاده بشهادة الأدلة السابقة في القول الأول، ومعلوم أن النص يقدَّم على الاجتهاد، وأن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال، سقط به الاستدلال، فبطل إذاً القول الثاني وثبت الأول.

القول الثالث: أن أول ما نزل هو سورة الفاتحة. وقد استدلّ أصحاب هذا الرأي بما رواه البيهقي في الدلائل بسنده عن أبي ميسرة عمر بن شرحبيل أن رسول الله ﷺ قال لخديجة «إني إذا خَلَوْتُ وحدِي سمعْتُ نِدَاءً، فقدْ والله خشيتُ على نفسي أن يكونَ هذا أمراً». قالتْ: معاذَ الله، ما كانَ الله ليفعلَ بكَ، إنكَ لتؤدي الأمانةَ، وتصلُ الرحمَ، وتصدق الحديثَ. فلما دخلَ أبو بكر ذكرتْ خديجةُ حديثه له وقالت: اذهبْ مع محمد إلى ورقة. فانطلقا فقصَّا عليه فقال: «إذا خلوْت وحدِي سمعت نِدَاءً خلفي يا محمدُ يا محمدُ، فأنطلقُ هارباً في الأفُقِ». فقال: لا تفعلْ إذَا أتاكَ فاثبتْ حتى تسمعَ ما يقولُ: ثم ائتني فأخبرْني. فلمَّا خلاَ ناداهُ يا محمدُ قل: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢﴾[٣]. حتى بلغ ﴿وَلَا الضَّالِّينَ ۝٧﴾[٤] ولكن هذا الحديث لا يصلح للاحتجاج به على أولية ما نزل مطلقاً، وذلك من وجهين؛ أحدهما: أنه لا يفهم من هذه الرواية أن

---

(١) سورة المدثر، الآيات: ١ ـ ٥.

(٢) صحيح البخاري، باب بدء الخلق: ٧، وتفسير سورة ٧٤، ٥؛ وصحيح مسلم، كتاب الإيمان: ٢٥٦.

(٣) سورة الفاتحة، الآيتان: ١ ـ ٢.

(٤) سورة الفاتحة، الآية: ٧.

الفاتحة التي سمعها الرسول ﷺ كانت في فجر النبوة أوّلَ عهده بالوحي الجليّ وهو في غار حراء، بل يفهم منها أن الفاتحة كانت بعد ذلك العهد، وبعد أن أتى الرسول إلى ورقة، وبعد أن سمع النداء من خلفه غير مرة، وبعد أن أشار عليه ورقة أن يثبت عند هذا النداء حتى يسمع ما يُلقى إليه. وليس كلامنا في هذا، إنما هو فيما نزل أول مرة.
الثاني: أن هذا الحديث مرسل سقط من سنده الصحابي، فلا يقوى على معارضة حديث عائشة السابق في بدء الوحي، وهو مرفوع إلى النبي ﷺ. فبطل إذاً هذا الرأي الثالث وثبت الأول أيضاً.

بيد أن صاحب الكشاف عزَا هذا القول الثالث إلى أكثر المفسرين، ولكن ابن حجر فنده فيما ذهب إليه من هذا العزْو، وصرح بأن هذا القول لم يقل به إلا عددٌ أقل من القليل.

القول الرابع: أن أول ما نزل هو ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ﴾[1] واستدل قائلوه بما أخرجه الواحديُّ بسنده عن عكرمة والحسن قالا: أَوَّلُ ما نَزَلَ مِنَ القرآن «بِسْمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحِيمِ وأولُ سُورَةٍ اقرَأ». وهذا الاستدلال مردود من ناحيتين أيضاً؛ إحداهما: أن الحديث مرسل كسابقه فلا يناهض المرفوع. الثانية: أن البسملة كانت بطبيعة الحال تنزل صدراً لكل سورة إلا ما استثنى. إذن فهي نازلة مع ما نزل من صدر سورة اقرأ، فلا يستقيم اعتبار الأولية في نزولها قولاً مستقلاً برأسه.

اخر ما نزل على الإطلاق

اختلف العلماء في تعيين آخر ما نزل من القرآن على الإطلاق، واستند كل منهم إلى آثار ليس فيها حديثٌ مرفوع إلى النبي ﷺ. فكان هذا من دواعي الاشتباه، وكثرة الخلاف على أقوال شتى:

الأول: أن آخرَ ما نزل، قولُ الله تعالى في سورة البقرة: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾﴾. أخرجه النسائي من طريق عكرمة عن ابن عباس، وكذلك أخرج ابن أبي حاتم قال: «آخرُ ما نزلَ منَ القرآنِ كلِّه:

(١) سورة الفاتحة، الآية: ١.

﴿ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ﴾[١] الآية. وعاش النبي ﷺ بعد نزولها تسعَ ليالٍ، ثم مات لليلتين خلتَا من ربيعٍ الأوَّل.

الثاني: أن آخر ما نزل هو قول الله تعالى في سورة البقرة أيضاً: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ ﴾[٢]. أخرجه البخاري عن ابن عباس والبيهقي عن ابن عمر.

الثالث: أن آخر ما نزل آية الدَّين في سورة البقرة أيضاً وهي قوله سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ﴾ إلى قوله سبحانه: ﴿ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ ﴾[٣] وهي أطول آية في القرآن. أخرج ابن جرير عن سعيد بن المسيب: «أنهُ بلغهُ أنَّ أحدثَ القرآنِ عهداً بالعرشِ آيةُ الدَّين».

أخرج أبو عبيد في الفضائل عن ابن شهاب قال: «آخرُ القرآنِ عهداً بالعرشِ آيةُ الرِّبَا وآيةُ الدَّين».

ويمكن الجمع بين هذه الأقوال الثلاثة بما قاله السيوطي رضي الله عنه من أن الظاهر أنها نزلت دفعة واحدة كترتيبها في المصحف لأنها في قصة واحدة، فأخبر كلٌّ عن بعض ما نزل بأنه آخرٌ، وذلك صحيح.

أقول: ولكن النفس تستريح إلى أن آخر هذه الثلاثة نزولاً هو قول الله تعالى: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ ﴾[٤]. وذلك لأمرين أحدهما: ما تحمله هذه الآية في طياتها من الإشارة إلى ختام الوحي والدين، بسبب ما تحثُّ عليه من الاستعداد ليوم المعاد، وما تُنوِّه به من الرجوع إلى الله، واستيفاء الجزاء العادل من غير غُبْنٍ ولا ظُلْمٍ، وذلك كله أنسب بالختام من آيات الأحكام المذكورة في سياقها. ثانيهما. التنصيص في رواية ابن أبي حاتم السابقة على أن النبي ﷺ عاش بعد نزولها تسع ليال فقط، ولم تظفر الآيات الأخرى بنصٍ مثله.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨١.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٨.
(٣) سورة البقرة، الآية: ٢٨٢.
(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٨١.

الرابع: أن آخرَ القرآن نزولاً قول الله تعالى في سورة آل عمران: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ﴾ الآية. ودليل هذا القول ما أخرجه ابن مَرْدويه من طريق مُجاهدٍ عن أم سَلَمة أنها قالت: آخر آية نزلت هذه الآية: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم﴾[1] إلى آخرها. وذلك أنها قالت: يا رَسُولَ الله؛ أرى الله يذكر الرجال ولا يذكر النساء فنزلت ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾[2]، ونزلت ﴿إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ﴾[3] ونزلت هذه الآية، فهي آخر الثلاثة نزولاً، وآخر ما نزل بعدما كان ينزل في الرجال خاصَّة.

ومن السهل ردُّ الاستدلال بهذا الخبر على آخر ما نزل مطلقاً، وذلك لما يُصَرِّح به الخبر نفسه من أن الآية المذكورة آخر الثلاثة نزولاً وآخر ما نزل بالإضافة إلى ما ذكر فيه النساء أي فهي آخر مقيد لا مطلق، وليس كلامنا فيه.

الخامس: أنه آية: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾﴾ واستدلوا بما أخرجه البخاري وغيره عن ابن عباس. قال: هذه الآية: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾[4] هي آخر ما نزل، وما نسخها شيء. ولا يخفى عليك أن كلمة «وما نسخها شيء» تشير إلى أن المراد من كونها آخر ما نزل، أنها آخر ما نزل في حكم قتل المؤمن عمداً، لا آخر ما نزل مطلقاً.

السادس: أن آخر آية نزلت: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[5] وهي خاتمة سورة النساء وأن آخر سورة نزلت سورةُ «براءَة». واستند صاحب هذا الرأي إلى ما يرويه البخاري ومسلم[6] عن البَراءِ بن عازبٍ أنه قال: آخرُ آيَةٍ نزلتْ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٩٥.
(٢) من سورة النساء وتمامها: ﴿للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن، واسألوا الله من فضله إن الله كان بكل شيء عليما﴾، (م) سورة النساء: (٣٢).
(٣) أي من أولها إلى آخرها وهي في سورة الأحزاب (م) سورة الأحزاب، الآية: (٣٥).
(٤) سورة النساء، الآية: ٩٣.
(٥) سورة النساء، الآية: ١٧٦.
(٦) صحيح البخاري، تفسير سورة ٤، ٢٧، ٩: ١، وصحيح مسلم، فرائض: ١١، ١٢.

﴿ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾[١] وآخر سورة نزلت «براءة». ويمكن نقض هذا الاستدلال بحمل الخبر المذكور على أن الآية آخر ما نزل في المواريث وأن السورة آخر ما نزل في شأن تشريع القتال والجهاد، فكلاهما آخر إضافي لا حقيقي.

السابع: أن آخر ما نزل سورة المائدة. واحتج صاحب هذا القول برواية للترمذي والحاكم في ذلك عن عائشة رضي الله عنها. ويمكن رَدُّهُ بأن المراد أنها آخر سورة نزلت في الحلال والحرام، فلم تُنسخ فيها أحكام. وعليه فهي آخر مقيد كذلك.

الثامن: أن آخر ما نزل هو خاتمة سورة براءة: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾[٢] إلى آخر السورة. رواه الحاكم وابن مردويه عن أُبيِّ بن كعب. ويمكن نقضه بأنها آخر ما نزل من سورة براءة لا آخر مطلق، ويؤيده ما قيل من أن هاتين الآيتين مكيتان بخلاف سائر السورة. ولعل قوله سبحانه: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ﴾[٣] إلخ يشير إلى ذلك من حيث عدم الأمر فيه بالجهاد عند تولي الأعداء وإعراضهم.

التاسع: أن آخر ما نزل هو آخر سورة الكهف: ﴿فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾[٤] أخرجه ابن جرير عن معاوية بن أبي سفيان. قال ابن كثير: «هذا أثرٌ مشكل، ولعله أراد أنه لم ينزل بعدها آية تنسخها ولا تغيِّر حكمها بل هي مثبتة محكمة» اهـ وهو يفيد أنها آخر مقيد لا مطلق.

العاشر: أن آخر ما نزل هو سورة ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴿١﴾﴾ رواه مسلمٌ عن ابن عباس. ولكنك تستطيع أن تحمل هذا الخبر على أن هذه السورة آخر ما نزل مُشْعِراً بوفاة النبي ﷺ. ويؤيده ما رُوِيَ من أنه ﷺ قال حين نزلت: «نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي» وكذلك فهم بعض كبار الصحابة. كما ورد أن عمر رضي الله عنه بكى حين سمعها وقال: «الكمالُ دليلُ الزوال» ويحتمل أيضاً أنها آخر ما نزل من السور فقط، ويدل عليه رواية ابن عباس: آخر سورة نزلت من القرآن جميعاً ﴿إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ ﴿١﴾﴾[٥].

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٧٦.
(٢) سورة التوبة، الآية: ١٢٨.
(٣) سورة التوبة، الآية: ١٢٩.
(٤) سورة الكهف، الآية: ١١٠.
(٥) سورة النصر، الآية: ١.

تلك أقوال عشرة، عرفتها وعرفت توجيهها، ورأيت أن الذي تستريح إليه النفس منها هو أن آخر القرآن نزولاً على الإطلاق قولُ الله في سورة البقرة: ﴿ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ ﴾[1] وأن ما سواها أواخر إضافية أو مقيدة بما علمت، لكن القاضي أبا بكر في الانتصار يذهب مذهباً آخر إذ يقول: «هذه الأقوال ليس فيها شيء مرفوع إلى النبيﷺ، وكلٌّ قال بضربٍ من الاجتهاد وغلبة الظن، ويحتمل أن كلاً منهم أخبر عن آخر ما سمعه من النبي ﷺ في اليوم الذي مات فيه أو قبل مرضه بقليل، وغيرُه سمع منه بعد ذلك وإن لم يسمعه هو» اهـ وكأنه يشير إلى الجمع بين تلك الأقوال المتشعبة بأنها أواخر مقيدة بما سمع كل منهم من النبي ﷺ وهي طريقة مريحة، غير أنها لا تلقي ضوءًا على ما عسى أن يكون قد اختتم الله به كتابه الكريم.

مثلان من أوائل وأواخر مخصوصة

نضع بين يديك هنا مثلين من أوائل وأواخر مخصوصة ببعض الأحكام الشرعية لنلحظ فيهما سَيْرَ التشريع الإسلامي وتدرُّجَه الحكيم.

١ ـ ما نزل في الخمر:

روى الطيالسي في مسنده عن ابن عمر قال: نزل في الخمر ثلاث آيات، فأول شيء: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾[2] فقيل: حرمت الخمر. فقالوا: يا رسول الله دعنا ننتفع بها كما قال الله فسكت عنهم. ثم نزلت هذه الآية ﴿ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ﴾[3] فقيل: حرمت الخمر. قالوا: يا رسول الله لا نشربها قرب الصلاة فسكت عنهم. ثم نزلت: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ ﴾[4] فقال رسول الله ﷺ: «حُرِّمَتْ الخمر».

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨١.

(٢) وهي في سورة البقرة وتتمتها: ﴿قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما﴾ (م) سورة البقرة، الآية: ٢١٩.

(٣) وهي من سورة النساء وكمالها: ﴿يا أيها الذي آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون﴾ (م). سورة النساء، الآية: ٤٣.

(٤) والآية وما يليها: ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل =

٢ ـ ما نزل في أمر الجهاد والدفاع:

لم يشرع الجهاد دفاعاً في صدر الإسلام على الرغم من أن الأذى كان يُصَبُّ على المسلمين من أعدائهم صبًّا. بل كان الله يأمر بالعفو والصفح، ومن ذلك قوله سبحانه في سورة البقرة: ﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ۖ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ ﴾[1] فكانت أمراً صريحاً لهم بالعفو والصفح حتى يأتي الله بأمره فيهم من القتال، ويتضمَّن ذلك النهي عن القتال حتى يأتي أمر الله. ثم شُرِع القتال دفاعاً في السنة الثانية من الهجرة، بقوله تعالى في سورة الحج ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا الزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾[2].

ثم حضَّ الله عليه حضًّا شديداً في آخر الأمر، فنزلت سورة براءة وهي من آخر ما نزل من القرآن. وفيها قوله سبحانه: ﴿ وَقَٰتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ﴾[3] وقوله: ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَٰهِدُوا بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ ﴾[4] وقوله: ﴿ إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْـًٔا ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ﴾[5].

= الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون. إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل أنتم منتهون﴾ وهي من سورة المائدة (م). سورة المائدة، الآيتان: ٩٠ ـ ٩١.

(١) سورة البقرة، الآية: ١٠٩.

(٢) سورة الحج، الآيات: ٣٩ ـ ٤١.

(٣) سورة التوبة، الآية: ٣٦.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٤١.

(٥) سورة التوبة، الآية: ٣٩.

شبهة في هذا المقام:

بقي أن نَدْحضَ شبهةً أثيرت حول تَعْيينِ آخر ما نزل من القرآن. قالوا: لماذا لا تكون آية المائدة آخر ما نزل من القرآن؟ وهي قوله سبحانه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾. مع أنها صريحةٌ في أنها إعلام بإكمال الله لدينه في ذلك اليوم المشهود الذي نزلت فيه، وهو يوم عرفه في حجة الوداع بالسنة العاشرة من الهجرة. والظاهر أن إكمال دينه لا يكون إلا بإكمال نزول القرآن، وإتمام جميع الفرائض والأحكام؟

والجواب: أن هناك قرآناً نزل بعد هذه الآية حتى بأكثر من شهرين، ولعلك لم تنس أن آية: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾[1] كانت آخر الآيات نزولاً على الإطلاق، وأن النبي ﷺ عاش بعدها تسع ليال فقط. وتلك قرينةٌ تمنعنا أن نفهم إكمال نزول القرآن من إكمال الدين في آية المائدة المذكورة. والأقرب أن يكون معنى إكمال الدين فيها يومئذٍ هو إنجاحه وإقراره، وإظهاره على الدين كله ولو كَرِهَ الكافرون. ولا ريب أن الإسلام في حجة الوداع كان قد ظهرت شوكته وعَلَتْ كلمته، وأديل له على الشرك وحزبه، والكفر وجنده، والنفاق وحشراته، حتى لقد أُجْلِيَ المشركون عن البلد الحرام؛ ولم يخالطوا المسلمين في الحج والإحرام. قال ابن جرير في تفسير الآية المذكورة: «الأولى أن يُتَأَوَّلَ على أنه أكمل لهم دينهم بإقرارهم بالبلد الحرام، وإجلاء المشركين عنه، حتى حجَّه المسلمون لا يخالطهم المشركون» وأيَّدَ هذا التأويل بما رواه عن ابن عباس قال: «كان المشركون والمسلمون يحجُّون جميعاً، فلما نزلت سورة براءة نُفِيَ المشركون عن البيت، وحجَ المسلمون لا يشاركهم في البيت الحرام أحد من المشركين، فكان ذلك من تمام النعمة ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾[2].

نسأل الله أن يتم علينا نعمته آمين.

ملاحظة:

لعلك بعد تحقيق أول ما نزل وآخره، تستطيع أن تستدرك على ما أسلفناه في

---

(١) سورة البقرة، الآية: ٢٨١.

(٢) سورة المائدة، الآية: ٣.

المبحث الثالث، تقديراً لمدة نزول القرآن على النبي ﷺ ناقلين إياه عن بعض محققي تاريخ التشريع الإسلامي. ذلك أنه اعتبر يوم التاسع من ذي الحجة سنة عشر من الهجرة هو آخر أيام النزول، وكأنه اعتمد على ما فهمه في قوله سبحانه: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ الآية، من أنه إكمالٌ للدين بإكمال نزول القرآن. لكنك قد علمت ما فيه.

فلتضف أنت إلى تلك المدة التي ذكرها اثنين وسبعين يوماً، هي عدَّة الفرق بين التسعة والواحد والثمانين يوماً، إذ إن آية: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾[1] عاش النبي ﷺ بعدها أحداً وثمانين يوماً كما رُوي، وآية ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ﴾[2] عاش ﷺ بعدها تسعةً فقط كما عرفت.

أما مبدأ نزول الوحي بالقرآن فمعلوم أنه كان في اليوم الذي هبط فيه جبريل على النبي ﷺ بغار حراء بصدر سورة اقرأ. وقد قالوا: إنه يوافق السابع عشر من رمضان، واعتمدوا في ذلك على قوله سبحانه في سورة الأنفال: ﴿إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ﴾. فجعل يوم الفرقان هو يوم التقاء الجمعين في غزوة بدر. وكان يوافق السابع عشر من رمضان على ما ذكره بعض أصحاب المغازي والسير.

ولا ريب أن هذا احتمالٌ في الآية مقبول، ولكن هذا الاحتمال لا يكفي في مثل هذا المقام، لأنه احتمالٌ مرجوحٌ، وظاهر الأدلة على خلافه. ذلك لأن السّنة الصحيحة جاء فيها ما يفيد صراحةً أن أرْجَى ما تكون ليلة القدر التي نزل فيها القرآن، في الوتْر في العشر الأخير من رمضان. وإلى ذلك ذهب جمهور العلماء. بل ثبت من طريق صحيح يرويه البخاري[3] أيضاً أنه ﷺ قال: «الْتَمِسُوهَا في سابعةٍ تَبْقَى، في تاسَعَة تَبْقَى» أي اطلبوا ليلة القدر ليلة الحادي والعشرين أو ليلة الثالث والعشرين من ذلك الشهر. وهو مذهب الشافعي رضي الله عنه. ولا جدال في أن هذه نصوصٌ تُنافي أن تكون ليلة القدر ليلة السابع عشر من رمضان...

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٣.
(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٨١.
(٣) صحيح البخاري، كتاب الإيمان: ٣٦، والأدب: ٤٤.

ثم إن هذه الآية التي استدلَّ بها هؤلاء ليست نصاً صريحاً في أن المراد بما أنزله الله على عبده يوم الفرقان هو ما أنزله على نبيه ليلة القدر من القرآن. بل الظاهر أن قوله سبحانه: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ﴾[1] معناه. وما أنزلنا على عبدنا محمد ﷺ من الوحي والملائكة والفتح في ذاك اليوم المشهود الذي فرق الله فيه بين الحق والباطل، وبين الإسلام والكفر، في أوّل موقعة تاريخية انتصف فيها الإسلام من أعدائه، وقام للمسلمين بسببها شوكةٌ ودولةٌ وسلطان. «وهي غزوة بدر الكبرى». وإلى هذا الرأي جنح أكثر المفسرين. ويؤيده سياق النظم القرآني الكريم؛ فإن الآية نزلت لتروض قلوب المسلمين على الرضا بما شرع الله في قسمة الغنائم، وليقطعوا أطماعهم من الخُمُس الذي قضى الله أن يكون له لا لهم، وليقنعوا بعد ذلك بالأربعة الأخماس الباقية، فإن الفضل في هذه الغنائم إنما هو لله قبلهم، هو الذي أنزل في هذا اليوم ما أنزل من هدايات وبشائر ثَبَّتَتْ قلوبهم. وهو الذي أنزل مَدَداً من لدنه ملائكةً مقربين كثيرين. وهو الذي سخَّر سائر أسباب الانتصار، المعروفة في هذه المعركة العظيمة.. وإذا كان الفضل يرجع إلى الله في هذا الانتصار، فأطيعوا أيها المسلمون أمره في قسمة الغنائم المتخلِّفة عنه: ﴿۞ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾﴾[2].

(١) سورة الأنفال، الآية: ٤١.
(٢) سورة الأنفال، الآية: ٤١.